

## المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

لا غير و ( تَوَلَّى دَ ) الشَّيْءَ عن غيره نشأ عنه .  
أُولِيعَ .

بالشيء بالبناء للمفعول ( يُوَلِّعُ ) ( وُلِّعُوا ) بفتح الواو علق به و في لغة ( وُلِّعَ ) بفتح اللام وكسرهما ( يَلِّعُ ) بفتحها فيهما مع سقوط الواو ( وُلِّعَا ) بسكون اللام و فتحها .  
وَلِّغَ .

الكلب ( يَلِّغُ ) ( وُلِّغَا ) من باب نفع و ( وُلِّغُوا ) شرب و سقوط الواو كما في يقع و ( وُلِّغَ ) ( يَلِّغُ ) من بابي وعد وورث لغة و ( يَوُلِّغُ ) مثل وجل يوجل لغة أيضا و يعدى بالهمزة فيقال ( أُوُلِّغْتُه ) إذا سقيته .  
الوليمة .

اسم لكل طعام يتخذ لجمع وقال ابن فارس هي طعام العرس وزاد الجوهري شاهدا ( أولم و لو بشاة ) و الجمع وائم و ( أُوُلِّمَ ) صنع وليمة .  
وله .

( يَوُلِّه ) ( وُلِّهًا ) من باب تعب و في لغة قليلة ( وُلِّهَ ) يله من باب وعد فالذكر و الأنثى ( وُلِّهَ ) و يجوز في الأنثى ( والهة ) إذا ذهب عقله من فرح أو حزن و قيل أيضا ( وُلِّهَانُ ) مثل غضب فهو غضبان و به سمى شيطان الوضوء ( الوُلِّهَانُ ) و هو الذي يولع الناس بكثرة استعمال الماء و ( وُلِّهَتْهُمَ ) ( تَوَلَّيْهَا ) فرقت بينها و بين ولدها ( فَتَوَلَّيْتَهُ ) و ( وُلِّهَتْهُمَ ) الحزن و ( أُوُلِّهَتْهُمَ ) بالتشديد و الهمزة و في الحديث ( لا تُوُلِّهَهُ وَالِدَهُ ) بولدها ( أي لا يعزل عنها حتى تصير )  
وُلِّهًا ) قال الجوهري و ذلك في السبايا يجوز جزمه على النهي و يجوز رفعه على أنه خبر في معنى النهي .  
الوَلِيَّ .

مثال فلس القرب و في الفعل لغتان أكثرهما ( وليه ) ( يَلِّيه ) بكسرتين و الثانية من باب وعد و هي قليلة الاستعمال و جلست مما ( يَلِّيه ) أي يقاربه و قيل ( الوَلِيُّ ) حصول الثاني بعد الأول من غير فصل و ( وُلِّيتُ ) الأمر ( أَلِّيه ) بكسرتين ( وِلَايَةٌ ) بالكسر ( تَوَلَّيْتُهُ ) و ( وُلِّيتُ ) البلد و عليه و ( وُلِّيتُ ) على الصبي و المرأة فالفاعل ( وال ) و الجمع ( وُلَّاةٌ ) و الصبي و المرأة ( مَوَلِيٌّ ) عليه و الأصل

على مفعول و ( الوَلَايَةُ ) بالفتح و الكسر النصره و ( استولى ) عليه غلب عليه و تمكن منه و ( المَوْلَى ) ابن العم و ( المَوْلَى ) العصبه و ( المَوْلَى ) الناصر و ( المَوْلَى ) الحليف وهو الذي يقال له ( مَوْلَى المُوَالَاةِ ) و ( المَوْلَى ) المعتق وهو ( مَوْلَى الذِّمَّةِ ) و ( المَوْلَى ) العتيق و هم ( مَوْلَى ) بني هاشم أي عتقائهم و ( الوَلَاءُ ) النصره لكنه خص في الشرع ( بَوْلَاءِ ) العتق و ( وَلِيَّتُهُ ) ( تَوْلِيَّةٌ ) جعلته واليا ومنه بيع ( التَّوْلِيَّةِ ) و ( وَالَاهُ ) ( مُوَالَاةٌ ) و ( وِلَاءٌ ) من باب قاتل تابعه و ( تَوَالَتِ ) الأخبار تتابعت و ( الْوَلِيَّ ) فعيل بمعنى فاعل من ( وَلِيَّهٌ ) إذا قام به ومنه ( الْوَلِيَّاتِ ) الذين آمنوا و الجمع ( أولياء ) قال ابن فارس و كل من ولي أمر أحد فهو ( وليه )